



ليبرماندختالو همللا قيبعلا قسومها
ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

اللائحة التنظيمية العامة للشبكات المتخصصة في المؤسسة العربية للعلوم والتكنولوجيا (معدلة)

تبيعه ولا يحد قيبعا، قيبع قسومها
نيمتا امدتو وحشتا قيبعا يحد
ليبرماندختالو همللا قيبعلا قسومها

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION
Non-profit Organization that Encourages
and Supports Excellence and Innovation in Science
and Technology

تبيعه قيبعا تالو همللا قسومها
2017, AU

تبيعه قسومها قسومها، قسومها
Cairo, Egypt

info@astf.net
www.astf.net

قرار 1 لسنة 2026م

بشأن اعتماد اللائحة التنظيمية العامة للشبكات المتخصصة - معدلة

حيث إنه، بناء على:

قرار مجلس إدارة المؤسسة الرابع والعشرون (24) المنعقد في 14 أبريل 2024م، بشأن تنظيم العمل في المؤسسة العربية للعلوم والتكنولوجيا، وموافقة مجلس إدارة المؤسسة المصغر في 7 فبراير 2025م على اللائحة التنظيمية العامة للشبكات المتخصصة في المؤسسة، وموافقة مجلس إدارة المؤسسة على تعديلات تم إضافتها لللائحة بتاريخ 08 يناير 2026م.

واستناداً إلى أحكام المرسوم رقم (26) لسنة 2000 بإنشاء المؤسسة العربية للعلوم والتكنولوجيا ووثيقة النظام الأساسي المؤرخة 30 أكتوبر 2000م الملحقة به، وما يتطلبه تجديد وتطوير المؤسسة، والصالح العام،

ووفقاً للصلاحيات الممنوحة لنا بموجب كل من مرسوم التأسيس، والنظام الأساسي للمؤسسة العربية للعلوم والتكنولوجيا، التي تحدد اختصاصات رئيس المؤسسة، وتشكيل مجلس إدارة المؤسسة،

قررنا ما يلي:

مادة (1)

يتم إصدار اللائحة التنظيمية العامة للشبكات المتخصصة في المؤسسة العربية للعلوم والتكنولوجيا، بعد أن تم إدخال تعديلات نوعيه على المواد 3 و 11 و 15، المرفقة.

مادة (2)

تعني أحكام وبنود اللائحة المرفقة بتنظيم تأسيس وعمل الشبكات والوحدات المتخصصة في المؤسسة العربية للعلوم والتكنولوجيا، وتقدم إدارياً عاماً ومتكاملاً لأنظمتها الداخلية، مع إمكانية إرفاق مرفق خاص يحدد خصوصيات كل شبكة في قرار تأسيسها بما لا يتعارض مع اللائحة والنظم المعمول بها في المؤسسة. وتمثل اللائحة العامة للشبكات المتخصصة والمرفق الخاص بكل شبكة كافة شؤون عمل الشبكة أو الوحدة المتخصصة التي يتم إطلاقها.

مادة (3)

كل شبكة يصدر قرار بإنشائها من مجلس إدارة المؤسسة العربية للعلوم والتكنولوجيا وفقاً لهذا القرار واللائحة المرفقة به هي شبكة من شبكات المؤسسة وتابعة لها بالكامل، وتؤول إليها كافة حقوقها، ويتم الالتزام بذكر عبارة (إحدى شبكات المؤسسة العربية للعلوم والتكنولوجيا) في جميع ما يتعلق بالشبكة من مكاتبات أو إعلانات أو دعايات أو مستندات، سواء كانت ورقية أم إلكترونية. ولا يجوز لأي كان فصل الشبكة عن المؤسسة، أو حلها أو تصفيتها أو دمجها أو الادعاء بملكيته أو بملكية أي عنصر من عناصرها أو التصرف بأي شكل



ليبرمانجستالام هملعلا قيبعلا قيسومها

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

تبيعه ولا يرد قيبعا، قيبعلا قيسومها

نيمتلا اهدنة وجشتا قيبعلا يرف

ليبرمانجستالام هملعلا قيبعلا قيسومها

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

Non-profit Organization for Arab Science & Technology

2000 Arab Science & Technology Foundation

Technology

تبيعه ولا يرد قيبعا، قيبعلا قيسومها

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

تبيعه ولا يرد قيبعا، قيبعلا قيسومها

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

من الأشكال بأي من عناصرها، ما لم يصدر قرار من مجلس إدارة المؤسسة بخلاف ذلك.

ومع مراعاة مبدأ الاستقلال التنظيمي للشبكات في إدارة شؤونها الداخلية واتخاذ قراراتها التشغيلية، فإن هذا الاستقلال لا يخلّ بحق المؤسسة في ممارسة الإشراف المؤسسي العام عليها، وبما يضمن التزام الشبكات بأحكام اللائحة والقرارات الصادرة عن مجلس الإدارة. ولا يجوز تفسير هذا الاستقلال على نحو يُفضي إلى مساس بوحدة المؤسسة أو خروج أي شبكة عن إطارها القانوني، ويلتزم مسؤولو الشبكات بمبدأي المشروعية والمسؤولية في حدود ما تقرره هذه اللائحة والقرارات المنظمة.

تُصدر اللائحة التنظيمية العامة للشبكات المتخصصة في المؤسسة العربية للعلوم والتكنولوجيا بصيغتها المعدلة بتاريخ 08 يناير 2026م، وذلك استناداً إلى النسخة الأولى الصادرة بموجب قرار مجلس الإدارة رقم (1/2025م) بتاريخ 10 فبراير 2025م. وتعتبر هذه اللائحة المعدلة نافذة وفقاً لأحكامها وبندوها المرفقة، ويُعمل بها اعتباراً من تاريخ إصدارها.

رئيس المؤسسة

دكتور عبد الله عبد العزيز النجار

عبد الله عبد العزيز النجار



ليبرمان ختال و هملعا قيبعا قسومها

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

تبيه ولا يف قيبعا، قيبعا قسومها

نيمتا احدت و حجتا قيبعا يف

ليبرمان ختال و هملعا يف لانتبعا

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

اللائحة التنظيمية العامة للشبكات المتخصصة

في المؤسسة العربية للعلوم والتكنولوجيا - معدلة

تم اعداد النسخة الأولى من هذه اللائحة بواسطة الأستاذ الدكتور سليم إبراهيم الحسنية، أستاذ متقاعد من جامعة دمشق، مختص في علوم الإدارة والاستراتيجية والتنظيم والإبداع، وراجع النسخة الأولى منها الأستاذ الدكتور محمد أحشاد عضو مجلس إدارة المؤسسة، ثم دققها الأستاذ أسامة حامد المستشار القانوني لمجلس إدارة المؤسسة العربية للعلوم والتكنولوجيا. وقد قام المستشار القانوني باقتراح تعديل اللائحة، ووافق عليها مجلس إدارة المؤسسة بتاريخ 08 يناير 2026م

مقدمة عامة

تقدم اللائحة التنظيمية العامة للشبكات المتخصصة في المؤسسة العربية للعلوم والتكنولوجيا إطارًا متكاملًا يُنظم عمل الشبكات العلمية والتكنولوجية التابعة للمؤسسة. وتهدف إلى تعزيز التعاون بين العلماء والباحثين والمبتكرين في العالم العربي، وتقديم حلول فعّالة للمشكلات المجتمعية من خلال تفعيل دور العلوم والتكنولوجيا.

تكتسب هذه اللائحة أهميتها من كونها أداة تنظيمية تُوحّد الإجراءات الإدارية والتشغيلية، مما يساهم في تحقيق الكفاءة والشفافية في إدارة الشبكات. كما تُسهم في توجيه الجهود نحو تحقيق التنمية المستدامة، وتعزيز الابتكار، ودعم البحث العلمي التطبيقي الذي يخدم القضايا المحلية والإقليمية.

تشمل اللائحة آليات واضحة لإنشاء الشبكات المتخصصة وإدارتها، مع التركيز على بناء قدرات الأعضاء وتنمية مهاراتهم العلمية والتقنية. وتُبرز أهمية التعاون الدولي من خلال دعم الشراكات مع المؤسسات العالمية، مما يساهم في تبادل المعرفة وتعزيز مكانة الشبكات على الساحة العلمية الدولية.

تعكس اللائحة التزام المؤسسة بممارسات الحوكمة الرشيدة، حيث تُؤكد على مبادئ الشفافية والمساءلة وإدارة الموارد بفعالية. كما أنها تُعزز ثقافة الابتكار والإبداع عبر نظام الجوائز والحوافز التي تُشجع الأعضاء والشبكات على تقديم إسهامات متميزة في مجالاتهم.

وفي ضوء ذلك، تُعد هذه اللائحة، المؤلف من عشرة فصول 40 مادة، أداة أساسية لتحقيق رؤية المؤسسة في بناء منظومة عالمية وعلمية متقدمة تسهم في تحقيق الازدهار والتنمية في العالم العربي.

الفصل الأول: المقدمة والأهداف

يهدف الفصل الأول إلى توضيح الإطار العام لإنشاء الشبكات المتخصصة داخل المؤسسة، مع تحديد الأهداف الرئيسية التي تسعى إلى تحقيقها. كما يبرز أهمية التعاون العلمي والتكنولوجي، ويضع أسسًا لتوجيه عمل الشبكات نحو التنمية العلمية والتكنولوجية المستدامة في المنطقة العربية.



ليبرمانشيتالام هملعلا قيبعلا قسمها

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

تيمهلا عيف قيبعا، قيبعا قسمها

نيمتلا هملعلا هجشتا قيبعا عيف

ليبرمانشيتالام هملعلا قيبعا

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

Non-profit Organization for the Advancement of Arab Science & Technology

2009-2010

Technology

تيمهلا عيف قيبعا، قيبعا قسمها

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

تيمهلا عيف قيبعا، قيبعا قسمها

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

المادة 1: المقدمة

مع تزايد عدد الأعضاء المنتسبين إلى المؤسسة وتنوع اختصاصاتهم، تظهر الحاجة الماسة إلى إنشاء شبكات متخصصة تسهم في تعزيز التعاون وتبادل المعرفة بين الأعضاء والمجتمعات المحلية لتحقيق التنمية العلمية والتكنولوجية.

تعمل هذه اللائحة كدليل تنظيمي لضمان التفاعل المثمر بين الأعضاء المتخصصين في مجالات معينة في العلوم والتكنولوجيا. يهدف تأسيس الشبكات المتخصصة إلى استغلال الإمكانيات البشرية في تحقيق مشاريع بحثية مبتكرة، وبرامج تنموية مشتركة تخدم المجتمعات العربية.

تستند هذه اللائحة إلى أحكام المرسوم الأميري رقم (26) لسنة 2000 بإنشاء المؤسسة العربية للعلوم والتكنولوجيا، والنظام الأساسي الملحق به، لضمان توافق جميع الأحكام والأنشطة مع المبادئ العامة التي أنشئت المؤسسة من أجلها.

المادة 2: الأهداف

يهدف تأسيس الشبكات المتخصصة إلى استغلال الإمكانيات البشرية في تحقيق مشاريع بحثية مبتكرة، وبرامج تدريبية مشتركة تخدم المجتمعات العربية، وتتلخص فيما يأتي:

1. تعزيز التعاون بين العلماء والباحثين في المنطقة العربية والعالم.
2. دعم الابتكار العلمي والتكنولوجي.
3. بناء قدرات الأعضاء وتنمية مهاراتهم.
4. تطوير حلول علمية لمواجهة التحديات الاقتصادية والاجتماعية المجتمعية.
5. تعزيز الشراكات مع المؤسسات المحلية والدولية.

تعكس هذه الأهداف التزام الشبكات بإنشاء بيئة تعاونية دينامية تشمل مختلف القطاعات، مع التركيز على الربط بين البحث العلمي والتطبيق العملي. كما تسعى الشبكات إلى إحداث تأثير ملموس في تحسين الظروف المعيشية وتطوير الاقتصاد المعرفي في العالم العربي.

الفصل الثاني: التعريفات والمبادئ العامة

يُعرّف هذا الفصل المفاهيم الأساسية التي تقوم عليها الشبكات المتخصصة، كما يحدد المبادئ التي تُوجه عملها. تهدف هذه التعريفات والمبادئ إلى ضمان وضوح الأدوار والمسؤوليات وتعزيز الشفافية والتعاون بين أعضاء الشبكة أنفسهم وعلاقاتهم مع مختلف الأطراف المشاركة.



المادة 3: التعريفات

هذه التعريفات تُحدد العناصر الأساسية التي تتكون منها الشبكات، مما يضمن وضوحًا في المهام والمسؤوليات لكل جهة. الشبكة ليست مجرد كيان تنظيمي، بل هي منصة لدفع التعاون العلمي والتكنولوجي إلى الأمام:

1. **المؤسسة:** المؤسسة العربية للعلوم والتكنولوجيا (المؤسسة الأم).
2. **الشبكة المتخصصة:** وحدة تنظيمية تضم مجموعة من أعضاء المؤسسة العربية للعلوم والتكنولوجيا، يجمعهم تخصص علمي أو تكنولوجي أو اهتمام مشترك. يتم تأسيسها بموجب قرار يصدر من رئيس المؤسسة بموافقة مجلس الإدارة، وتعمل تحت مظلتها على تحقيق أهداف مشتركة من خلال التعاون وتبادل المعرفة والخبرات، أو تنفيذ أغراض أو برامج محددة ضمن مجالات عمل المؤسسة. يمكن أن يُطلق على هذه الشبكة اسم أكاديمية، أو مجموعة، أو غيره، ويتم تحديد ذلك بموجب قرار تأسيس الشبكة.
3. **الأعضاء:** جميع الأفراد المنتسبين إلى الشبكة ممن يحققون شروط العضوية.
4. **هيئة مؤسسي الشبكة:** الأفراد الذين تقدموا بطلب تأسيس الشبكة المتخصصة، أو من تحددهم المؤسسة، وتأتي أسماءهم في قرار تشكيل الشبكة.
5. **الهيئة الإدارية للشبكة:** هي الجهة المسؤولة عن التخطيط والإشراف على تنفيذ أنشطة الشبكة، وضمان تحقيق أهدافها الاستراتيجية ضمن الإطار العام للمؤسسة. تشمل الهيئة الإدارية مجلس إدارة الشبكة واللجان الفرعية المتخصصة، وتتمتع بصلاحيات تنظيمية وإدارية تتيح لها متابعة الأداء، واتخاذ القرارات اللازمة، وتقديم التقارير الدورية لإدارة المؤسسة.

المادة 4: المبادئ العامة

المبادئ العامة بطبيعتها تهدف إلى توجيه العمل في الشبكات نحو تحقيق الانسجام مع القيم الأساسية للمؤسسة والنشاط العلمي. إن التركيز على الشفافية والنزاهة يضمنان الثقة بين الأعضاء، ويشجع على التعاون وتوحيد الجهود لتحقيق الأهداف المشتركة، من أهمها:

1. الالتزام بالقواعد والأعراف العلمية والأكاديمية.
2. الالتزام بأهداف المؤسسة ورسالتها والتقيد في قوانينها وإجراءاتها.
3. تحقيق الشفافية في جميع الأنشطة.
4. ضمان النزاهة وعدم التمييز أو التحيز.
5. تعزيز التعاون وتبادل المعرفة بين الأعضاء، وبين الشبكات المختلفة داخل المؤسسة.
6. تعزيز قدرات الأعضاء، وإمكانيات المجتمع نحو التنمية والتطور.



ليبرمانجستال وعللا قيبعا قسمها

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

تيمهلا قيبعا، قيبعا قسمها

نيمتا اهدنة وحشة قيبعا قيبعا

ليبرمانجستال وعللا قيبعا قسمها

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

تيمهلا قيبعا، قيبعا قسمها

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

تيمهلا قيبعا، قيبعا قسمها

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

الفصل الثالث: إنشاء الشبكات ومعايير العضوية

يتناول هذا الفصل الإجراءات اللازمة لتأسيس شبكات جديدة داخل المؤسسة، ويُحدد معايير العضوية لضمان انضمام الكفاءات القادرة على الإسهام في تحقيق أهداف الشبكات. يُركز أيضاً على أهمية استيفاء الشروط والمعايير لتوفير بيئة مهنية منتجة.

المادة 5: إنشاء الشبكات

تهدف إجراءات التأسيس إلى ضمان جدية الشبكة الجديدة وقدرتها على تحقيق الأهداف المنشودة، وتشمل تقييم طلب الإنشاء، ودراسة الجدوى، وتحديد الأهداف طويلة المدى للشبكة، ومدى انسجامها مع رسالة المؤسسة وأهدافها.

- 1. تقديم الطلب:** يُقدّم طلب تأسيس شبكة متخصصة جديدة، سواءً بشكل فردي أو جماعي، بالاسترشاد بالموجهات المحددة في الملحق (1) لهذه اللائحة.
- 2. المرفقات:** يرفق بالطلب جميع الوثائق الرسمية المطلوبة، إضافة إلى مقترح مرفق باللائحة العامة للشبكات يحدد خصوصيات الشبكة.
- 3. المراجعة والقرار:** تراجع لجنة مختصة الطلب والوثائق المرفقة، ويصدر قرار رسمي من مجلس إدارة المؤسسة أو من يتم تفويضه في ذلك بإنشاء الشبكة عند استيفاء الشروط المحددة.

المادة 6: المعايير الأساسية في مقدم طلب إنشاء الشبكات

تُعَدّ هذه المعايير الحد الأدنى من الشروط الضرورية لضمان أهلية الأعضاء وقدرتهم على المساهمة بفعالية في تحقيق أهداف الشبكة، وتشمل ما يلي:

1. أن يكون المتقدم عضواً في المؤسسة.
2. أن يكون حاصلاً على مؤهل علمي عالي معترف به.
3. التمتع بمهارات قيادية وإدارية، مع قدرة على الإبداع والابتكار.
4. امتلاك خبرة عملية لا تقل عن خمس سنوات في مجال التخصص.
5. إبداء الرغبة في العمل التطوعي والمساهمة في تحقيق أهداف المؤسسة.
6. الالتزام بالمبادئ الأخلاقية والمهنية.

الفصل الرابع: الهيكل التنظيمي للشبكات

يهدف الهيكل التنظيمي للشبكات إلى تعزيز كفاءة وفعالية العمليات الإدارية والتنفيذية داخل الشبكات المتخصصة، وذلك من خلال توزيع الأدوار والمسؤوليات بوضوح بين الأعضاء والهيئات الإدارية المختلفة. يعتمد هذا الهيكل على مبادئ الحوكمة الرشيدة لضمان الشفافية، والمساءلة، والتنسيق الفعال بين مختلف الأطراف المعنية.



كما يوفر الهيكل التنظيمي إطارًا مرناً يتيح للأعضاء المشاركة في اتخاذ القرارات وتنفيذ الأنشطة بما يحقق أهداف الشبكة والمؤسسة معاً.

المادة 7: الهيكل التنظيمي

يهدف الهيكل التنظيمي لكل شبكة إلى تعزيز الكفاءة التشغيلية من خلال تحديد الأدوار والمسؤوليات بوضوح. يمكن أن يتكون الهيكل التنظيمي للشبكة من بعض أو كل التشكيلات التالية:

1. **هيئة المؤسسين:** وهي المجموعة التي تقدمت بطلب تشكيل الشبكة، أو عينتهم المؤسسة. وهم جهة مرجعية معتمدة لدى المؤسسة.
2. **الجمعية العمومية:** تضم جميع الأعضاء المسجلين في الشبكة.
3. **مجلس إدارة الشبكة:**

- يتألف من رئيس، ونائب رئيس، وعدد من الأعضاء الذين يتم تحديدهم دورياً بموجب ما ينص عليه قرار المؤسسة بإنشاء الشبكة، بما يتناسب مع حجم الشبكة.
- يتولى وضع الخطط والإشراف على تنفيذها.
- يضم مسؤولاً مالياً وإدارياً يتابع الجوانب المالية والإدارية.

4. اللجان المتخصصة:

- تُنشأ وفقاً لأهداف الشبكة واحتياجاتها.
- تتولى إدارة المشاريع أو المهام المحددة التي توكل إليها.

المادة 8: آليات تشكيل الهيئات الإدارية

تستند عملية تشكيل الهيئات الإدارية إلى آليات تهدف إلى ترسيخ مبدأ الشفافية وضمن مشاركة جميع الأعضاء، وذلك انسجاماً مع لائحة تنظيم مجلس إدارة المؤسسة العربية للعلوم والتكنولوجيا لعام 2024.

1. **مجلس إدارة الشبكة:** يتم تحديد مجلس إدارة الشبكة وفق ما ينص عليه بقرار الإنشاء الصادر من المؤسسة سواء بالتعيين من قبل هيئة المؤسسين أو الانتخاب من قبل الجمعية العمومية للشبكة، أو غيره من الأشكال التي تعتمدها المؤسسة ويتم تحديدها في قرار الإنشاء وفي لائحة الشبكة، وفق نظام شفاف يضمن تمثيلاً عادلاً.
2. **اللجان الفرعية:** يجوز لمجلس إدارة الشبكة تعيين لجان فرعية، سواء دائمة أو مؤقتة، لتنفيذ المشاريع أو البرامج المتخصصة التي تستدعي ذلك.
3. **اعتماد المناصب القيادية:** تُرفع أسماء المرشحين للمناصب القيادية في الشبكة إلى إدارة المؤسسة لاعتمادها رسمياً.



ليبرمانجستالام هملعلا قيبعلا قسومها

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

تيمهلا قيبعلا قسومها

نيمتلا هملعلا قسومها

ليبرمانجستالام هملعلا قسومها

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

Technology

تيمهلا قيبعلا قسومها

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

تيمهلا قسومها

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

المادة 12: التنسيق بين الشبكات

تلتزم الشبكات بموجهات المؤسسة لتأمين حد مقبول من التنسيق بين مختلف الشبكات داخل المؤسسة، وذلك لتحقيق الأهداف والآليات التالية:

- **تفادي الازدواجية في الجهود:** من خلال تحديد المسؤوليات وتوزيع المهام بشكل يضمن عدم تكرار الأعمال وتحقيق الكفاءة التشغيلية.
- **تعزيز التكامل والتعاون بين الشبكات المختلفة:** عبر إنشاء قنوات اتصال فعالة ومنصات للتواصل المستمر بين الشبكات، مما يساهم في تحقيق الأهداف المشتركة والاستفادة القصوى من الموارد المتاحة.
- **تنمية مجتمع شبكي متماسك داخل المؤسسة:** عن طريق تنظيم اجتماعات دورية وورش عمل تجمع بين أعضاء الشبكات المختلفة، مما يعزز من فرص تبادل الأفكار والخبرات وتحفيز الابتكار.
- **إنشاء قواعد بيانات مشتركة:** تتيح لجميع الشبكات الوصول إلى المعلومات والموارد المتاحة، مما يعزز من فعالية التعاون ويسهل عملية التنسيق.
- **تطوير نظام تقييم دوري:** لمراقبة وتقييم مستوى التعاون والتكامل بين الشبكات، وتحديد النقاط التي تحتاج إلى تحسين وتطوير.

المادة 13: التعاون الدولي

يُعزّز التعاون الدولي من آفاق الإبداع والابتكار والبحث العلمي عبر الاستفادة من الخبرات العالمية، ويساهم في ترسيخ مكانة الشبكات على الصعيدين العربي والدولي. وتشمل آليات التعاون ما يلي:

1. تعزيز الشراكات مع المنظمات والمؤسسات الدولية لتبادل الخبرات وتحقيق الأهداف العلمية والتكنولوجية المشتركة.
2. تشجيع المشاركة في مشاريع بحثية وبرامج تبادل الخبرات على الصعيد الدولي لتطوير القدرات المحلية.
3. تخصيص جزء من الموارد لدعم أنشطة التعاون الدولي بالتنسيق مع إدارة المؤسسة لضمان استمرارية وفعالية هذه المبادرات.

المادة 14: برامج تدريب وتطوير الأعضاء

تقع على مسؤولية إدارة الشبكة تنمية القدرات والمهارات العلمية والتكنولوجية لدى جميع الأعضاء، لا سيما الملتحقين الجدد، وذلك على النحو التالي:

1. تخصيص موارد مالية لتنفيذ برامج تدريبية وورش عمل تعليمية متخصصة.
2. دعم المؤسسة للشبكات من خلال توفير شراكات مع مراكز تدريب محلية ودولية.



ليبرمانجستالام هملعلا قيبعلا قسمها

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

تيمهلا صيف قيبعا، قيبعا قسمها
نيمتا همدت وجمشتا قيبعا صيف
ليبرمانجستالام هملعلا قيبعا

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

تيمهلا صيف قيبعا، قيبعا قسمها
3AU, 0162

تيمهلا صيف قيبعا، قيبعا قسمها
Cairo, 0162

0162@arabstf.net

www.arabstf.net

2. تمويل الصندوق عبر تخصيص نسبة محددة (10%) من الإيرادات السنوية للشبكة، بالإضافة إلى أي تبرعات مخصصة لهذا الغرض.
3. استخدام الصندوق يقتصر على تغطية النفقات الضرورية أو الطارئة، وذلك بموافقة إدارة المؤسسة.

المادة 17: خطة التمويل السنوية

تهدف خطة التمويل السنوية إلى مساعدة الإدارة في تحقيق أهداف الشبكة عبر تحديد مصادر التمويل وأوجه الإنفاق بصورة فعّالة ومنظمة.

1. إعداد الخطة السنوية: تقدم كل شبكة خطة تمويل سنوية إلى المؤسسة تشمل على:

- تقدير الموارد المتوقعة.

- توزيع النفقات المتوقعة وفق الأولويات.

2. المراجعة والاعتماد: تُراجع المؤسسة هذه الخطط وتمنح اعتمادها في حال توافقها مع الأهداف العامة للمؤسسة ومعاييرها المعتمدة.

الفصل السادس: الحوكمة

يركز هذا الفصل على تطبيق مبادئ الحوكمة الرشيدة في إدارة الشبكات المتخصصة، بما يشمل الشفافية، والمساءلة، وإصدار التقارير، وإدارة المخاطر. وتهدف هذه المبادئ إلى ضمان الاستخدام الأمثل للموارد، وتحقيق أهداف كل من الشبكات والمؤسسة بشكل مستدام، مع تعزيز الثقة المتبادلة بين الأعضاء وإدارة المؤسسة.

المادة 18: الشفافية

تُعَدّ الشفافية إحدى الركائز الأساسية للحوكمة، إذ تعزز الثقة بين أعضاء الشبكة وإدارة المؤسسة، وتدعم الاستخدام الأمثل للموارد من خلال معايير واضحة ومعلنة. وتشمل الإجراءات التالية:

1. اعتماد نظام مالي واضح بأطر محددة للعمليات والإجراءات، وتلتزم بالنظام المحاسبي المعتمد من المؤسسة.

2. مسك دفاتر محاسبية منتظمة ترصد بها كافة المصروفات والإيرادات بكافة أنواعها، مع إعداد وتقديم ميزانية سنوية، بعد إقرارها من قبل هيئات الشبكة، وتُرفع للمؤسسة للمراجعة والاعتماد النهائي.

3. تكريس مبدأ الشفافية والثقة بين أعضاء الشبكة وإدارتها، وضمان الاستخدام الأمثل للموارد المالية والبشرية.

المادة 19: المساءلة

تضمن المساءلة التزام الشبكات بمعايير الأداء والجودة، من خلال تحديد المسؤوليات بوضوح ومتابعة تنفيذها بفعالية. ويسهم هذا المبدأ في تحسين الأداء وتقليل الأخطاء، وذلك على النحو التالي:

1. **مسؤولية الشبكات:** تتحمل الشبكات المتخصصة مسؤولية أدائها بما يتماشى مع الأهداف العامة للمؤسسة.
2. **تقديم المبررات:** يتعين على قادة الشبكات توضيح أي تقصير أو خلل في تنفيذ الأنشطة أو استخدام الموارد، أو الخروج عن المحددات العامة للمؤسسة.
3. **التدقيق الدوري:** تحتفظ المؤسسة بحق إجراء تدقيق منتظم على الجوانب الإدارية والمالية والفنية للشبكات، للتأكد من التزامها بالمعايير العلمية والفنية والإدارية.

المادة 20: التقارير

تُسهم التقارير الدورية في تقييم الأداء المبكر واكتشاف العقبات، مما يضمن تحقيق الأهداف بكفاءة وفعالية. كما تكوّن مبدأ الشفافية من خلال توفير نماذج موحدة تسهل التحليل والمقارنة بين الشبكات والمؤسسات المشابهة. وفيما يلي الضوابط المعتمدة:

1. **إعداد تقارير:**
 - يتم إعداد تقارير وفق نموذج موحد، ربع سنوية، حول أنشطة الشبكة وإنجازاتها.
 - رفع التقارير المصدقة من قبل الهيئات المختصة في الشبكة إلى إدارة المؤسسة للنظر فيها.
2. **الالتزامات والتفاصيل:** تلتزم جميع الشبكات بتقديم تقارير دورية وفق نموذج معتمد من المؤسسة، يشمل:
 - أبرز الإنجازات الرئيسية.
 - الأداء المالي.
 - التحديات والحلول المقترحة.
3. **نشر التقارير:** يتم نشر ملخصات التقارير بشكل دوري لزيادة الشفافية أمام الأعضاء والمجتمع.

المادة 21: إدارة الأخطار

تهدف إدارة الأخطار إلى التخفيف من تأثير الأزمات التي قد تواجه الشبكات، من خلال وضع خطط استباقية شاملة تأخذ في الحسبان جميع الجوانب المالية والإدارية والفنية. تهدف هذه المادة إلى تعزيز مرونة الشبكات وضمان استمراريتها، وفقاً للآتي:



1. إعداد خطط استباقية: تضع الشبكات خططًا، بشكل استباقي، شاملة لإدارة الأخطار التي قد تواجه أنشطتها الفنية، أو العلمية، أو المالية، أو التشغيلية.

2. تشمل عناصر خطط إدارة الأخطار:

- التنبؤ بالأخطار المحتملة.
 - إجراء تقييم دوري للمخاطر المحتملة.
 - وضع استراتيجيات للحد من تأثير النزاعات والأزمات.
3. المراجعة الدورية: يتم مراجعة وتحديث خطط إدارة الأخطار سنويًا بالتنسيق مع إدارة المؤسسة.

المادة 22: تقييم الأداء المؤسسي

يهدف تقييم الأداء المؤسسي إلى قياس مدى تحقيق الشبكات لأهدافها الاستراتيجية، وضمان توافق أنشطتها مع رؤية المؤسسة. ويُعدّ هذا التقييم منطلقًا لتحسين الأداء المستقبلي، وتبادل الخبرات وأفضل الممارسات وذلك وفق ما يلي:

2. إجراء التقييم السنوي: تُقيم الشبكات أداءها سنويًا بناءً على مؤشرات واضحة، مثل:

- مدى تحقيق الأهداف الاستراتيجية.
- جودة الأنشطة والمشاريع المنفذة.
- كفاءة استخدام الموارد المالية والبشرية.

3. إعداد التقارير ورفعها: تُرفع تقارير تقييم الأداء إلى إدارة المؤسسة لاعتمادها، مع نشر النتائج بشكل محدود بين الأعضاء.

4. توجيه الموارد والدعم: تعتمد المؤسسة على نتائج التقييم لتوجيه الدعم والموارد نحو الشبكات الأكثر فعالية.

الفصل السابع: الأخلاقيات والمسؤوليات

يؤكد هذا الفصل على الالتزام بالمبادئ الأخلاقية والمسؤولية العلمية والمجتمعية في عمل الشبكات. إضافةً إلى تحديد الأطر السلوكية التي يجب أن يتحلّى بها الأعضاء لضمان بيئة عمل مهنية تحترم التنوع وتعزز التنمية المستدامة.

المادة 23: الالتزام الأخلاقي

تُعدّ الأخلاقيات الأكاديمية والمهنية قاعدة أساسية للعمل في الشبكات، حيث تضمن الحفاظ على القيم الإنسانية والابتعاد عن أي ممارسات قد تضر بالأعضاء أو المؤسسة أو المجتمع. وتتمثل هذه الالتزامات فيما يلي:

1. الالتزام بأعلى معايير النزاهة.



2. الامتناع عن كافة أشكال التمييز واحترام التنوع.

3. عدم الانخراط في أي أنشطة تتعارض مع قيم المجتمع العربي وأهداف المؤسسة.

المادة 24: المسؤولية الاجتماعية

تعد المسؤولية الاجتماعية من أبرز القيم التي تؤكد عليها المنظمات الدولية، إذ تعكس التزام الشبكات المتخصصة بتوجيه أنشطتها العلمية والتكنولوجية، لخدمة المجتمعات المحلية وتعزيز التنمية المستدامة في المنطقة العربية. ومن هذه المسؤوليات:

1. تعزيز دور العلوم والتكنولوجيا في خدمة المجتمع، من خلال تنفيذ مشروعات تنموية تعالج تحديات التعليم، الصحة، والبيئة، وذلك من خلال توظيف أدوات علمية وتقنية مناسبة.
2. تخصيص نسبة لا تقل عن 5% من الموارد السنوية لدعم الأنشطة المجتمعية، وإدارتها بشفافية، مع رفع تقارير دورية توضح الإنجازات والتحديات.
3. تفعيل الشراكات مع مؤسسات محلية ودولية، وتنظيم فعاليات وحملات توعوية تسهم في تحقيق الأهداف التنموية.
4. تركيز الجهود على تحقيق أثر إيجابي مستدام عبر اعتماد مؤشرات واضحة لقياس النجاح، تشمل عدد المستفيدين وجودة المشاريع المنفذة.
5. تحقيق الأهداف العالمية للتنمية المستدامة (SDGs) من خلال التنسيق مع الجهات المحلية والإقليمية والدولية، وبما يدعم خطط المؤسسة في هذا المجال.

المادة 25: أخلاقيات جمع البيانات والبحوث الميدانية

في حال تنفيذ الشبكة مشاريع بحوث ميدانية، يجب على الأعضاء الالتزام بالضوابط الأخلاقية لجمع البيانات وإجرائها، بما في ذلك حقوق المشاركين في الدراسات والمجتمعات المستهدفة. هدف هذه المادة هو:

- تعميق مبادئ الأخلاقيات المهنية عند التعامل مع مشاريع تستهدف أفراد المجتمع أو بيانات حساسة.
- الحفاظ على سمعة المؤسسة وثقة المجتمع المحلي والدولي في أنشطتها البحثية.

تشمل معايير أخلاقيات جمع البيانات والبحوث الميدانية ما يلي:

- الحصول على الموافقات اللازمة: من المشاركين في الدراسات ومن الجهات المعنية قبل بدء أي مشروع بحثي.
- ضمان سرية البيانات: وحمايتها من الوصول غير المصرح به أو الاستخدام غير القانوني.
- احترام حقوق المشاركين: بما في ذلك حقهم في الانسحاب من الدراسة في أي وقت دون تبعات سلبية.



ليبرمانجستام هملعلا قيبعلا قيسهه

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

قيمهه لاصيف قيبعلا، قيبعلا قيسهه

نيمتلا هملعلا هملعلا قيبعلا قيسهه

ليبرمانجستام هملعلا قيبعلا قيسهه

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

2. تخصيص نسبة من الميزانية لدعم مشاريع يقودها باحثون شباب.
3. تنظيم مسابقات علمية ومبادرات تشجيعية لتمكين الجيل القادم من العلماء.

المادة 29: مدونة الأخلاقيات

تهدف مدونة الاخلاقيات إلى تعزيز ثقافة الصدق والأمانة والإخلاص المهني بين الأعضاء، وضمان توافق العمل مع المعايير الأكاديمية والأخلاقية. وتشمل ما يلي:

1. **الالتزام بالمدونة:** تنقيد جميع الشبكات بمدونة أخلاقيات معتمدة من المؤسسة، تتضمن:

- ترسيخ مبدأ النزاهة والشفافية.
- احترام التنوع والمساواة.
- الالتزام بتطوير حلول علمية ذات منفعة مجتمعية.
- التشجيع على الابتكار والإبداع.

2. **نشر المدونة:** تُنشر مدونة الأخلاقيات المرفقة مع هذه اللائحة، وتُعتبر جزءاً لا يتجزأ منها.

المادة 30: دعم الدول منخفضة التنمية

في إطار التعاون الإقليمي والدولي، تسعى الشبكات إلى تعزيز العدالة العلمية ودعم العلوم والتكنولوجيا في الدول الأقل تطوراً، وفقاً للآتي:

1. **الدعم الفني والاستشاري:** تقدم الشبكات دعماً فنياً واستشارياً للجهات البحثية والمؤسسات التعليمية في الدول العربية منخفضة التنمية.
2. **مبادرات بناء القدرات:** تُطلق الشبكات برامج ومبادرات وتهدف إلى الارتقاء بالقدرات العلمية والتكنولوجية في تلك الدول.
3. **تشجيع الباحثين:** يُشجع الباحثون في الدول منخفضة التنمية على الانضمام إلى الشبكات من خلال إتاحة برامج زمالة أو توفير أشكالٍ خاصة من الدعم.

الفصل الثامن: الجوائز وحل النزاعات والعقوبات

يشتمل هذا الفصل على الإجراءات التحفيزية والتأديبية التي تضمن تحقيق التوازن داخل الشبكات. فهو يحدد العقوبات الأدبية في حال الإخلال باللوائح، وي طرح آليات منح الجوائز تقديراً لتمييز الأعضاء. كما يتناول آليات فضّ النزاعات لتعزيز الاستقرار والانسجام بين الأعضاء والشبكات الأخرى والمؤسسة الأم.

مادة 31: الجوائز والحوافز التقديرية

يسعى نظام الجوائز والحوافز إلى تشجيع الأعضاء والشبكات على التنافس الإيجابي، عبر تقدير الإنجازات والابتكارات المتميزة، بما يعزز مكانة الشبكات والمؤسسة عربيًا ودوليًا. وفيما يلي الإطار العام لذلك:

1. الفئات المستحقة للجوائز:

- الأعضاء الذين يظهرون أداءً متميزًا أو يقدمون إسهامات علمية بارزة.
- الشبكات التي تحقق إنجازات ملموسة تسهم في تحقيق أهداف المؤسسة.

2. مجالات الجوائز والحوافز:

- الابتكار التقني.
- الاكتشاف العلمي.
- التأثير المجتمعي.
- تعزيز التعاون العلمي بين الشبكات.

3. أنواع الجوائز:

- شهادات تقدير.
- جوائز مالية.
- فرص للمشاركة في مؤتمرات دولية.
- دعم تقني أو تمويل لمشروعات علمية.

4. آلية الاختيار:

- تُشكل لجنة مختصة لتقييم الترشيحات بناءً على معايير تشمل:
 - مستوى الابتكار.
 - التأثير المجتمعي.
 - المساهمة في تحقيق أهداف الشبكة والمؤسسة.
- يتم تقييم الترشيحات بطريقة شفافة وموضوعية.

5. إعلان النتائج:

- تُعلن الجوائز والحوافز ضمن فعاليات سنوية تُنظمها المؤسسة، لتعزيز التنافس الإيجابي والاحتفاء بالإنجازات.

المادة 32: حل النزاعات

تُسهّم آليات حل النزاعات في معالجة القضايا بسرعة وفعالية، مما يضمن استقرار الشبكة وتماسكها. وتشمل هذه الآليات ما يلي:



1. تشكيل لجنة مستقلة للنظر في النزاعات والبتّ فيها.
2. الالتزام بقرارات اللجنة من قِبَل جميع الأطراف.
3. رفع النزاع للمؤسسة في حال تعذر حله على مستوى الشبكة، وذلك للنظر فيه واتخاذ القرار المناسب.

المادة 33: آلية فض النزاعات

تُحدّد هذه المادة آلية مستقلة وعادلةً لحل النزاعات بين مختلف الأطراف المعنية، وذلك على النحو التالي:

1. تشكيل لجنة مستقلة داخل المؤسسة للنظر في النزاعات المتعلقة بالشبكات، وتتكون من:
 - ممثل عن الشبكة.
 - ممثل عن المؤسسة.
 - خبير قانوني مستقل.
2. إصدار تقرير خطي بالنتائج والتوصيات الصادرة عن اللجنة، يتم تقديمه لجميع الأطراف المعنية للاطلاع والتنفيذ.
3. يكون القرار الذي يصدر من اللجنة قرار نهائياً واجب النفاذ ولا يجوز الاعتراض عليه.

المادة 34: العقوبات الأدبية

- تهدف العقوبات الأدبية إلى ضمان التزام الأعضاء والشبكات بالقواعد واللوائح، مع اعتماد آليات عادلة للتحقيق قبل اتخاذ أي إجراء. وتُطبّق العقوبات على النحو التالي:
1. على مستوى الأعضاء: التحذير، أو الإيقاف المؤقت، أو الفصل النهائي، وفقاً لنوع المخالفة وطبيعتها.
 2. على مستوى الشبكات: التحذير، أو الإيقاف المؤقت، أو الإلغاء الكامل في حال تكرار المخالفات أو عدم تصويب الأوضاع.

الفصل التاسع: المراجعة والتحديث

يركز هذا الفصل على وضع إطار واضح يكفل التطوير المستمر للائحة التنظيمية، عبر مراجعتها بشكل دوري، وتحديثها لمواكبة التغيرات والتحديات المستقبلية، واحتياجات الشبكات المتنامية. وتهدف هذه الخطوات إلى دعم تطوير الشبكات، وتعزيز كفاءة العمل، وتحقيق الأهداف الاستراتيجية للشبكة والمؤسسة.

المادة 35: المراجعة الدورية

تضمن المراجعة الدورية تقييم اللائحة التنظيمية العامة للشبكات، وتلك الخاصة بكل شبكة للتأكد من توافقها مع الأهداف الحالية والمستقبلية للشبكات، ومواكبتها للتطورات العلمية والتكنولوجية والإدارية. كما تتيح إجراء تحسينات مستمرة مبنية على التجارب الميدانية والتغذية الراجعة. وفيما يلي الضوابط المعتمدة:

1. **محاوير المراجعة:** تُراجع هذه اللائحة سنوياً من قبل إدارة الشبكة، وكل عامين من قبل لجنة مختصة تُعينها إدارة المؤسسة عند الحاجة.

2. تشمل المراجعة:

- جمع بيانات التغذية الراجعة من الأعضاء والشبكات المتخصصة.
- تحليل فعالية فصول ومواد اللائحة، للوقوف على مدى ملاءمتها للتطبيق واستمرار صلاحيتها.

3. **اعتماد التعديلات:** تُرفع نتائج المراجعة إلى الإدارة العليا للمؤسسة؛ لاتخاذ القرار بشأن اعتماد التعديلات المقترحة.

المادة 36: التحديثات

تتيح عملية التحديث إجراء تغييرات مهمة ومحددة في السياسات بما يتماشى مع التحديات والفرص الجديدة، مما يعزز استمرارية النجاح. وتقوم هذه العملية على دراسة المستجدات العلمية أو التكنولوجية، أو التنظيمية أو القانونية، لضمان مرونة اللائحة وقدرتها على التكيف مع الأهداف والاحتياجات الجديدة. وتشمل الآليات ما يلي:

2. عوامل التحديث:

- تغييرات في القوانين واللوائح المحلية والدولية.
- ظهور تقنيات أو ممارسات جديدة تؤثر في عمل الشبكات.

3. اقتراح التحديثات:

- يمكن لإدارة المؤسسة أو أي شبكة، عبر طلب رسمي، اقتراح تحديثات على اللائحة.

4. المصادقة والاعتماد:

- تُحال التحديثات المقترحة إلى مكتب رئيس المؤسسة والذي بدوره يحيلها الى اللجنة المختصة أو مجلس إدارة المؤسسة للمصادقة قبل اعتمادها رسمياً.

الفصل العاشر: الأحكام الختامية

تشمل الأحكام الختامية آليات تفعيل اللائحة الخاصة بالشبكة، والالتزام ببندوها، فضلاً عن تحديد مرجعيتها القانونية. كما توضح شروط إلغاء أي مادة أو لوائح سابقة بما



يضمن توحيد الإطار القانوني والتنظيمي للشبكة مع القوانين واللوائح المعتمدة في المؤسسة.

المادة 37: التنفيذ

يسهم تفعيل اللائحة والمباشرة في تطبيقها في تنظيم العمل داخل الشبكات وتوجيه الجهود نحو تحقيق أهداف المؤسسة. ويشمل ذلك:

1. **تاريخ سريان اللائحة:** تدخل اللائحة حيز التنفيذ بعد اعتمادها من إدارة المؤسسة.
2. **الارتباط بأنظمة المؤسسة:** تُعتبر جزءًا لا يتجزأ من الأنظمة الأساسية المعمول بها في المؤسسة.

المادة 38: التعديل والإضافة

في حين أن هذه اللائحة تمثل النظام العام الذي على جميع الشبكات المنضوية تحت مظلة المؤسسة الالتزام بها، فإنه يمكن للشبكة إضافة أو إجراء تعديل في بعض المواد بما يعبر عن خصوصيتها، وفي هذه الحالة يتم الحصول على موافقة من المؤسسة على إضافة ملحق خاص بلائحة الشبكة، شريطة عدم تعارض أي من موادها مع أي من بنود هذه اللائحة.

يمكن أن يشمل ذلك بعض أو كل الجوانب التالية (على سبيل المثال):

- **الأهداف والرؤية:** وتشمل تحديد إطار عمل الشبكة وأهدافها بوضوح، ووضع رؤية ورسالة تعكس دور الشبكة في تحقيق أهداف المؤسسة.
- **معايير واشتراطات العضوية:** ونقصد وضع معايير قبول الأعضاء، أو فئاتهم، وتحديد اشتراطات الانضمام والخروج.
- **الربحية والعوائد:** وفيها يمكن تحديد أشكال خاصة للتداول المالي والتعامل مع العوائد المحتملة. ومنها الوصول للتمويل وتحقيق العوائد وأوجه الصرف. كل ذلك في إطار شفاف يضبط الأمور المالية في جميع العمليات المالية.
- **العلاقات الخارجية:** تحديد استراتيجيات العلاقة مع جهات خارج الإطار العام لتعاملات والعلاقات التي تلتزم بها المؤسسة.

المادة 39: الإلغاء

يهدف الإلغاء إلى توحيد الإطار القانوني والتنظيمي للمؤسسة، مما يُسهل عمل الإدارة ويحول دون أي تعارض محتمل. وفي هذا الصدد:

1. **إلغاء اللوائح المتعارضة:** تلغى جميع اللوائح التي تتعارض مع أحكام هذه اللائحة أو أنظمة المؤسسة المعتمدة.
2. **تعديل أو إلغاء مواد اللائحة:** يجوز تعديل أي مادة من لائحة الشبكة أو إلغاؤها، على أن يتم توضيح الأسباب والمصادقة عليها من قبل المؤسسة.



المادة 40: الإطار القانوني

تخضع أحكام هذه اللائحة الخاصة بالشبكات المتخصصة لمرجعية المرسوم الأميري رقم (26) لسنة 2000 والنظام الأساسي المعتمد للمؤسسة والقرارات الصادرة من المؤسسة، وفي حال حدوث أي تعارض في الأحكام، تُعتمد هذه المرجعيات للفصل والتفسير.

السيد/الشيخ/المرءة



الملحق رقم (1): مكونات طلب تأسيس شبكة

يتطلب تأسيس شبكة متخصصة توفر مجموعة من العناصر الأساسية التي تضمن وضوح الهدف والخطة وتنظيم سير العمل. ومن خلال هذه المكونات، يمكن تقديم طلب شامل ومنظم يساهم في تأسيس شبكة متخصصة ناجحة وفعالة تحت مظلة المؤسسة العربية للعلوم والتكنولوجيا.

المكونات المطلوب تضمينها في الطلب:

- **عنوان الطلب:** وفيه يتم تحديد عنوان واضح يعبر عن موضوع الطلب وتاريخ التقديم، مشفوعاً باسم مقترح للشبكة، شرط أن يعبر بشكل واضح عن شخصيتها.
- **ملخص تنفيذي:** وفيه يتم إعطاء نظرة عامة مختصرة عن الشبكة المقترحة، تشمل الأهداف الرئيسية، مع توضيح أهمية الشبكة وفوائدها المحتملة للمؤسسة والأعضاء والمجتمع.
- **هيئة المؤسسين:** تقديم قائمة بالأعضاء والشخصيات المؤسسة للشبكة، والتي تعتبر الجهة المرجعية في تنظيم علاقة الشبكة بالمؤسسة.
- **أهمية الشبكة:** وفيه يتم توضيح الأسباب والدوافع وراء تأسيس الشبكة، مع شرح مبسط حول الفوائد المحتملة للشبكة من خلال تحليل نقاط القوة والضعف، الفرص والتحديات.
- **الأهداف والرؤية:** وفيها تحدد الأهداف الرئيسية للشبكة والرؤية المستقبلية لها، مع إعطاء فكرة عن كيفية تحقيق هذه الأهداف.
- **هيكلية الشبكة:** وتشمل مسميات وأدوار الهيئات الإدارية المختلفة داخل الشبكة، ومنها على وجه المثال: هيئة المؤسسين، الهيئة الإدارية للشبكة، المدير



ليبرمان/مختار/معلما قبيعا قسمها

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

تضمينها في الطلب: المكونات المطلوبة لتقديم طلب تأسيس شبكة متخصصة توفر مجموعة من العناصر الأساسية التي تضمن وضوح الهدف والخطة وتنظيم سير العمل. ومن خلال هذه المكونات، يمكن تقديم طلب شامل ومنظم يساهم في تأسيس شبكة متخصصة ناجحة وفعالة تحت مظلة المؤسسة العربية للعلوم والتكنولوجيا.

تضمينها في الطلب: المكونات المطلوبة لتقديم طلب تأسيس شبكة متخصصة توفر مجموعة من العناصر الأساسية التي تضمن وضوح الهدف والخطة وتنظيم سير العمل. ومن خلال هذه المكونات، يمكن تقديم طلب شامل ومنظم يساهم في تأسيس شبكة متخصصة ناجحة وفعالة تحت مظلة المؤسسة العربية للعلوم والتكنولوجيا.

تضمينها في الطلب: المكونات المطلوبة لتقديم طلب تأسيس شبكة متخصصة توفر مجموعة من العناصر الأساسية التي تضمن وضوح الهدف والخطة وتنظيم سير العمل. ومن خلال هذه المكونات، يمكن تقديم طلب شامل ومنظم يساهم في تأسيس شبكة متخصصة ناجحة وفعالة تحت مظلة المؤسسة العربية للعلوم والتكنولوجيا.

تضمينها في الطلب: المكونات المطلوبة لتقديم طلب تأسيس شبكة متخصصة توفر مجموعة من العناصر الأساسية التي تضمن وضوح الهدف والخطة وتنظيم سير العمل. ومن خلال هذه المكونات، يمكن تقديم طلب شامل ومنظم يساهم في تأسيس شبكة متخصصة ناجحة وفعالة تحت مظلة المؤسسة العربية للعلوم والتكنولوجيا.

التنفيذي/أو رئيس الشبكة، الهيئة الاستشارية، وذلك حسب ما يتطلبه حسن سير أعمال الشبكة.

- **خطة العمل المقترحة:** وفيها يتم ذكر أهم الأنشطة والبرامج المحتملة. مع بيان يحدد جداول زمنية لتنفيذ الأنشطة وتوضيح المراحل المختلفة للعمل، ونمو الشبكة.
- **عناصر الخطة الإدارية والمالية:** وفيها يتم ذكر الموارد المالية والبشرية والتقنية اللازمة لتحقيق أهداف الشبكة، وكيفية توفيرها. مع تقديم تقدير مبدئي للتكاليف المالية والتفصيل عن المصادر المحتملة للتمويل.
- **ديمومة الشبكة:** ويشمل تقديم تصور عام حول مستقبل الأداء المالي للشبكة والذي يمكن أن يجعل منها تعمل بتمويل ذاتي، أو تحقق مردود من الربحية في عملها للمؤسسة، وللأعضاء العاملين فيها.
- **التعاون والشراكات:** وفيه يتم ذكر الجهات الخارجية المحتملة للتعاون والشراكة، وتوضيح كيفية استفادة الشبكة من هذه الشراكات لتحقيق الأهداف.
- **المستندات المرفقة:** وفيها يتم إرفاق خطاب موقع من مقدم الطلب، وأي مستندات داعمة مثل السير الذاتية للأعضاء المؤسسين، خطابات دعم، أو أي وثائق أخرى تعزز من الطلب.

الملحق رقم (2): سياسة مدونة السلوك

1. المقدمة

بموجب مرسوم أميري رقم 26 لسنة 2000م صادر من صاحب السمو الشيخ الدكتور سلطان بن محمد القاسمي، عضو المجلس الأعلى لاتحاد دولة الامارات العربية المتحدة، حاكم إمارة الشارقة، واستناداً الى وثيقة النظام الأساسي المؤرخة في 30 أكتوبر 2000م الملحقة بالمرسوم، أنشئت المؤسسة العربية للعلوم والتكنولوجيا. وهي هيئة عربية علمية دولية غير ربحية تتمتع بالشخصية المعنوية المستقلة، والأهلية الكاملة للتصرف، وبهيكل تنظيمي مكون من هيئة للأمناء يرأسها الرئيس الفخري للمؤسسة صاحب سمو حاكم إمارة الشارقة، ومجلس إدارة برئاسة الدكتور عبدالله عبد العزيز النجار، رئيس المؤسسة، ومكتب تنفيذي، ولجان دائمة ومؤقتة. ومن خلال أحكام المرسوم الأميري ووثيقة النظام الأساسي تلتزم المؤسسة العربية للعلوم والتكنولوجيا (ASTF) بتعزيز التميز العلمي والابتكار والتعاون لمواجهة التحديات الإقليمية والعالمية بأدوات العلوم والتكنولوجيا.

تحدد مدونة السلوك هذه المبادئ والمعايير الأخلاقية التي توجه تصرفات جميع الأطراف ذات الصلة، بما في ذلك العلماء، والباحثين، والتكنولوجيين، والموظفين، والشركاء، والمتطوعين.

2. المبادئ الأساسية



ليبرمانجستال وعلعلا قيبعلا قسومها

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

تيمهلا صيف قيبعلا، قيبعلا قسومها

نيمتلا اهدنة وعبشة قيبعلا صيف

ليبرمانجستال وعلعلا قيبعلا قسومها

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

Non-profit organization that encourages

and promotes excellence in science

and technology

تيمهلا صيف قيبعلا قسومها

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

تيمهلا صيف قيبعلا قسومها

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

1. **النزاهة:** الالتزام بأعلى معايير الصدق والشفافية والمساءلة في جميع الأنشطة.
2. **الاحترام:** معاملة الجميع بكرامة وإنصاف ومساواة، بغض النظر عن الجنس، أو العرق، أو الدين، أو الخلفية.
3. **التميز:** السعي لتحقيق التميز في البحث والابتكار والتعاون للوصول إلى نتائج ذات تأثير.
4. **التعاون:** تعزيز الشراكات والعمل الجماعي لمواجهة التحديات المشتركة ودعم التقدم العلمي.
5. **الاستدامة:** الالتزام بالممارسات المستدامة التي تحمي البيئة وتساهم في رفاهية المجتمعات.

3. السلوك المتوقع

من المتوقع أن يلتزم جميع الأطراف ذات الصلة بالمؤسسة العربية للعلوم والتكنولوجيا بما يلي:

- الامتثال لجميع القوانين واللوائح والسياسات المعمول بها في المؤسسة.
- التصرف بما يخدم العلم والمعرفة ومصصلحة المؤسسة ورسالتها.
- حماية سرية المعلومات الحساسة المتعلقة بمشاريع المؤسسة وشركائها والمستفيدين.
- تجنب تضارب المصالح والإفصاح عن أي تضارب محتمل للسلطات المختصة داخل المؤسسة.
- تعزيز بيئة آمنة وشاملة وخالية من التحرش للجميع.

4. السلوك المحظور

- الأفعال التالية محظورة تماماً:
- الانخراط في الاحتيال أو الفساد أو أي سلوك غير أخلاقي.
 - التمييز أو التحرش أو الإساءة بأي شكل.
 - إساءة استخدام أموال أو موارد أو مرافق المؤسسة العربية للعلوم والتكنولوجيا.
 - الانتحال أو تزوير نتائج الأبحاث.
 - الكشف غير المصرح به عن المعلومات السرية.
 - الاعتداء على الملكية الفكرية بأي شكل من الأشكال.

5. أخلاقيات البحث

- الالتزام بأعلى معايير النزاهة العلمية في جميع الأنشطة.
- احترام حقوق الملكية الفكرية والاعتراف بمساهمات الآخرين.
- ضمان امتثال البحوث التي تشمل مشاركين بشريين أو حيوانات للإرشادات الأخلاقية واللوائح.

6. الشراكات والتعاون



إقرار الالتزام بمدونة السلوك المؤسسة العربية للعلوم والتكنولوجيا (ASTF)

إقرار وتعهد

أنا الموقع أدناه، أقر بأنني قد قرأت وفهمت جميع بنود مدونة السلوك الصادرة عن المؤسسة العربية للعلوم والتكنولوجيا (ASTF)، وأتعهد بالالتزام بجميع المبادئ والسياسات والإجراءات الواردة فيها.

كما أتعهد بما يلي:

1. التصرف وفقاً للقيم الأساسية للمؤسسة، بما في ذلك النزاهة، الاحترام، التميز، التعاون، والاستدامة.
 2. الامتثال بجميع القوانين واللوائح ذات الصلة، بالإضافة إلى سياسات المؤسسة العربية للعلوم والتكنولوجيا.
 3. الإبلاغ عن أي انتهاكات لمدونة السلوك أو أي سلوك غير أخلاقي إلى السلطات المختصة داخل المؤسسة.
 4. تجنب أي ممارسات قد تتسبب في تضارب المصالح.
 5. المحافظة على سرية المعلومات والبيانات المتعلقة بالمؤسسة، وعدم الكشف عنها إلا بموافقة مسبقة ومصرح بها.
- وأدرك أن أي انتهاك لهذه المدونة قد يؤدي إلى اتخاذ إجراءات تأديبية، بما في ذلك الإنهاء أو الإجراءات القانونية عند الاقتضاء.

معلومات الموقع

- الاسم الكامل:
 - الصفة أو الدور (موظف / شريك / متطوع / باحث):
 - رقم الهوية أو جواز السفر:
 - البريد الإلكتروني:
 - التوقيع:
- صادر عن:
- رقم الهاتف:
- التاريخ:

للاستخدام الرسمي فقط

- اسم المراجع:
 - التوقيع:
- التاريخ:

ملاحظة: يرجى الاحتفاظ بنسخة من هذا النموذج للرجوع إليها عند الحاجة.



ليبرمان، ختاماً، هجلاً قبيحاً قسماً

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

تيمناً به، قبيحاً قسماً

ليبرمان، ختاماً، هجلاً قبيحاً قسماً

ليبرمان، ختاماً، هجلاً قبيحاً قسماً

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION

ARAB SCIENCE & TECHNOLOGY FOUNDATION